

المحاضرة السادسة: توجية شيء من العشر المتواترة

- من سورة البقرة -

نستكمل في هذه المحاضرة - بإذن الله ﷻ - ، توجية شيء من القراءات العشر في سورة البقرة؛ فنقول - بتوفيق الله ﷻ :-

الموضع الحادي عشر: قوله ﷻ: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة:132].

1- محلُّ الخلاف كلمة (وصى).

2- فقد قرأها (أوصى) بهمزة مفتوحة وواو ساكنة وصاد خفيفة، المدتيان وابن عامر.

- وقرأها بقيّة العشرة (وصى) بواو مفتوحة وصادٍ مُشَدَّدة¹.

3- قال الأزهرِيُّ رحمه الله (ت:370هـ): «هما لغتان: أوصى، ووصى، فاقرأ كيف شئت»². كأنه

جعلهما من قبيل (أفعل وفعل) بمعنى واحد؛ كقولك: أكرمتُ وكرمتُ³.

- ولكنَّ بينهما ملحظاً دقيقاً؛ وهو أن (أوصى) يقع على الوصيّة مرّةً واحدةً، ويقع على

المرات الكثيرة. أمّا (وصى) بالتشديد؛ فإنها تدل على تكرار الفعل مرات. قال ابن زنجلة رحمه الله

(ت: نحو 440هـ): «قرأ نافع وابن عامر (وأوصى بها) بالألف، وحثتهما أن (أوصى) يكون

للقليل والكثير. و(وصى) لا يكون إلا للكثير.

وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (ووصى) بالتشديد، وحثهم أن (وصى) أبلغ من (أوصى)؛ لأن (أوصى) جَائِزٌ

أن يكون مرّةً، و(وصى) لا يكون إلا مرّات كثيرة. وَقَالَ الْكَسَائِيُّ: هُمَا لُغَتَانِ مَعْرُوفَتَانِ؛ تَقُولُ:

وَصَيْتِكَ وَأَوْصَيْتِكَ، كَمَا تَقُولُ: كَرَّمْتِكَ وَأَكْرَمْتِكَ، وَالْقُرْآنُ يَنْطِقُ بِالْوَجْهَيْنِ. قَالَ اللَّهُ ﷻ: (وَلَقَدْ

وَصَيْنَا الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ)، (مَا وَصَى بِهِ نوحًا)، (ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ). وَقَالَ: (يُوصِيكُمُ

اللَّهُ)، و(من بعد وصية توصون)، والتشديد أكثر⁴.

- ودلالة التكرير في (وصى)، مُستفادَةٌ من الصيغة أولاً (تشديد عين الفعل)، ثمّ من كثرة

الموصّين. قال السمين الحلبي رحمه الله (ت:756هـ): «قوله تعالى: (ووصى): فُرىء من (وصى)،

¹ يُظَر: ابن الجزري، النشر، ج2، ص222-223.

² الأزهرى، معاني القراءات، ص180.

³ يُظَر: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص88.

⁴ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص115.

وفيه معنى التكتير باعتبار المفعول الموصى . (وأوصى) رباعياً وهي قراءة نافع وابن عامر، وكذلك هي في مصاحف المدينة والشام، وقيل (أوصى ووصى) بمعنى¹.

الموضع الثاني عشر: قوله ﷺ: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: 177].

- 1- محلُّ الخلاف الموضعان (البر، ولكن البر).
- 2- أمَّا (البر) الأولى؛ فقد قرأها حفصٌ وحمزة (ليس البر) بالنصب.
- وقرأ الباقر (ليس البر) بالرفع.
- أمَّا (ولكن البر)؛ فقد قرأها نافعٌ وابنُ عامر (ولكن البر) بكسر النون الخفيفة وضم الراء.
- وقرأها بقیة العشرة (ولكن البر) بتشديد النون المفتوحة من (لكن) ونصب (البر)².
- 3- وحجة من قرأ (البر) بالرفع؛ أنه جعلها اسماً ل(ليس)، والخبر هو (أن تُولُوا)؛ لأنه مصدر مؤول في زنة (توليتكم)، والأصل في الجمل الترتيب، فلما جاء (البر) موالياً ل(ليس) كان حقه أن يكون هو (الاسم)، حتى لا يخرج الكلام عن الترتيب الذي ورد في التلاوة؛ إذ كلما أمكن إجراء الكلام على ظاهره دون إحداث تقدير تقسيم أو تأخير كان أولى.
- ويقويه كذلك أن كلمة (البر) التي بعدها في قوله ﷺ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: 189]، بالرفع لا يجوز فيها إلا ذلك، وحمل الأولى على الثانية أولى من المخالفة بينهما.

¹ السمين الحلبي، الدر المصون، ج2، ص124. قال ابن جرير رحمه الله في معنى الآية على القراءتين: «وقد قرأ جماعة من القراء: (وأوصى بما إبراهيم)، بمعنى: عهد.

وأما من قرأ: (ووصى) مشددة، فإنه يعني بذلك أنه عهد إليهم عهداً بعد عهد، وأوصى وصية بعد وصية». جامع البيان، ج3، ص96.

² يُنظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص300-301.

- كما يعضده أنها في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه (ليس البرُّ بأن تولوا) بزيادة الباء، ولا يجوز معها إذ ذاك إلا الرفع؛ لأن الباء لا تدخل على اسم (ليس) بل على خبرها¹.
 وحجة من قرأ (البرُّ) بالنصب، أنه جعل (البر) هي خبر (ليس)، والمصدر المؤول (أن تولوا) اسمها؛ لأن (ليس) وأخواتها إذا جاء بعدها نكرة ومعرفة؛ جعلت المعرفة اسماً والنكرة هي الخبر. وإذا وليها معرفتان؛ كنت مُخَيَّرًا في جعل أيهما شئت اسماً والآخر خبراً، والآية هنا الاسم والخبر فيها معرفتان، إلاَّ أنَّ ههنا مُرَجَّحًا، وهو أن تعريف المصدر أقوى من تعريف المعرف ب(ال)؛ إذ المصدر لا يدخله التنكير كما يدخل المعرف ب(ال)؛ فكان المصدر (أن تولوا) هو اسم (ليس) لأنه أعرف، و(البرُّ) خبرها².

وقد لمَّ شَعَثُ التَّخْرِيجِينَ؛ النحوي والبلاغي جميعاً ابن عاشور رحمه الله (ت: 1393هـ=1973م) فقال: « وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ لَيْسَ الْبِرُّ بِرَفْعِ الْبِرِّ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ لَيْسَ وَالْخَبْرُ هُوَ أَنَّ تَوَلَّوْا وَقَرَأَهُ حَمَزُهُ وَحَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ بِنَصْبِ الْبِرِّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: أَنَّ تَوَلَّوْا اسْمٌ لَيْسَ مُؤَخَّرٌ، وَيَكْثُرُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ تَقْدِيمُ الْخَبْرِ عَلَى الْإِسْمِ فِي بَابِ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا إِذَا كَانَ أَحَدُ مَعْمُولِي هَذَا الْبَابِ مُرَكَّبًا مِنْ أَنَّ الْمَصْدَرِيَّةِ وَفَعْلِهَا كَانَ الْمُتَكَلِّمُ بِالْخِيَارِ فِي الْمَعْمُولِ الْآخِرِ بَيْنَ أَنْ يَرْفَعَهُ وَأَنْ يَنْصِبَهُ وَشَأْنُ اسْمٍ لَيْسَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْجَدِيدَ بِكَوْنِهِ مُبْتَدَأً بِهِ.

فَوَجْهٌ قِرَاءَةٌ رَفَعِ (الْبِرِّ) أَنَّ الْبِرَّ أَمْرٌ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ لِأَهْلِ الْأَدْيَانِ مَرْغُوبٌ لِلْجَمِيعِ فَإِذَا جُعِلَ مُبْتَدَأً فِي حَالَةِ النَّفْيِ أَصْعَتِ الْأَسْمَاعُ إِلَى الْخَبْرِ، وَأَمَّا تَوْجِيهُ قِرَاءَةِ النَّصْبِ فَلِأَنَّ أَمْرَ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ هُوَ الشَّغْلُ الشَّاغِلُ لَهُمْ فَإِذَا ذُكِرَ خَبْرُهُ قَبْلَهُ تَرَقَّبَ السَّامِعُ الْمُبْتَدَأَ فَإِذَا سَمِعَهُ تَقَرَّرَ فِي عِلْمِهِ»³.
 وأمَّا (ولكن البر)؛ فحجّة من قرأ (ولكن البرُّ) بالتخفيف في (لكن) على الإهمال؛ أي أنها مخففة من الثقيلة، حرف استدراك لا عمل له، ورفع (البرُّ) على الإبتداء.

- ومن قرأ (لكن) بالتشديد على الأعمال، حرف مشبه بالفعل للنصب والتوكيد والاستدراك، ونصب (البرُّ) على أنها اسمها⁴.

¹ يُنظر: مكي بن أبي طالب، الكشف عن وجوه القراءات السبع، ج1، ص281.

² يُنظر: ابن خالويه، الحجة، ص92. و: مكي، الكشف، ج1، ص280-281. و: العكبري، التبيان في إعراب القرآن، ص143.

³ ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج2، ص128-129.

⁴ يُنظر، محمد الصادق قمحاوي، طلائع البشر، ص33.

الموضع الثالث عشر: قوله ﷺ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: 185].

1- محلُّ الخلاف كلمة (ولتكمّلوا).

2- فقد قرأها (وَلِتُكْمَلُوا) بفتح الكاف وتشديد الميم المكسورة، يعقوب فقط.

- وقرأها بقيّة العشرة (وَلِتُكْمَلُوا) بإسكان الكاف وكسر الميم الخفيفة¹.

3- وقد سَوَى بينهما السمين الحلبي؛ لأنَّ (فَعَلَ وَأَفْعَلَ) يتعاقبان في التعدية. قال رحمه الله:

«وقرأ الجمهورُ «وَلِتُكْمَلُوا» مخففاً من (أَكْمَل)، والهمزة فيه للتعدية. وقرأ أبو بكر بتشديد الميم، والتضعيفُ للتعدية أيضاً؛ لأنَّ الهمزة والتضعيفَ يتعاقبان في التعدية غالباً»².

- إلاَّ أنَّ يعقوب رحمه الله نفسه احتجَّ لقراءته «وَقَالَ: شَدَّدْتُهَا لِقَوْلِهِ: (وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ)»³. أي

لتوافق ما بعدها.

ومَّا يعضده كذلك أنَّ التشديد فيه معنى التكرير والتأكيد، على خلاف التخفيف.

- ومن قرأ (تُكْمَلُوا) بالتخفيف من (أَكْمَل)؛ لإجماعهم على قَوْلِهِ ﷺ: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

دينكم).

وهما لِعَتَانٍ؛ مثل: كرمت وأكرمت. قَالَ اللهُ: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) وَقَالَ: (أَكْرَمِي مَثْوَاهُ)⁴.

الموضع الرابع عشر: قوله ﷺ: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: 191].

1- محلُّ الخلاف المواضع الثلاثة (تقاتلوهم، يقاتلوكم، قاتلوكم)

¹ يُنظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص302.

² السمين الحلبي، الدر المصون، ج2، ص287.

³ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص126.

⁴ يُنظر: ابن زنجلة، حجة القراءات، ص126. و: مكّي، الكشف، ج1، ص283-284.

2- فقد قرأها (وَلَا تَقْتُلُوهُمْ، حَتَّى يَقْتُلُوكُمْ، فَإِنْ قَتَلْتُمْ) بغير ألف، حمزة والكسائي وخلف.
 - وقرأها بقتية العشرة (وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ، حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ، فَإِنْ قَاتَلْتُمْ)، بألف بعد القاف¹.
 3- ومن قرأها بغير ألف؛ من (القتل)، ومن قرأها بالألف؛ من (القتال). قال ابن خالويه رحمه الله (ت:370هـ): «ومعناهما قريب، والوجه فيهما: لا تبادؤوهم بقتال ولا بقتل حتى يبدؤوكم بهما، فإن بدؤوكم فابدؤوهم»².

- وَمِنْ حِجَّةٍ مَنْ قَرَأَهَا (تَقَاتِلُوهُمْ، فَإِنْ قَتَلْتُمْ)؛ أَمَّا عَلَى مَعْنَى «وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقْتُلُوا بَعْضُكُمْ، فَإِنْ قَتَلُوا بَعْضُكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ. وَحَكَى الْفَرَاءُ عَنِ الْعَرَبِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: قَتَلْنَا بَنِي فَلَانَ، وَإِنَّمَا قَتَلُوا بَعْضَهُمْ»³.

ومن طريف ما يُنقل في هذا، أنه «اعترض الأعمش على حمزة في هذه القراءة فقال له: رأيت قراءة تك إذا صار الرجل مقتولا فبعد ذلك كيف يصير قاتلا لغيره؟ فقال حمزة: إن العرب إذا قتل منهم رجل قالوا: قتلنا، وإذا ضرب منهم الرجل قالوا: ضربنا. [قال الألويسي رحمه الله (ت:1270هـ):] وحاصله أن الكلام على حذف المضاف إلى المفعول وهو لفظ بعض فلا يلزم كون المقتول قاتلا»⁴. فتكون على ذلك أشبه ما يكون بموضع آل عمران: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلٍ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ [آل عمران:146]، على قراءة من قرأ (قُتِلَ).

- ومن قرأها بألف (تقاتلوهم) فهي من القتال، وهو على أصل (المفاعلة) التي تكون من طرفين، والمعنى: «لَا تَحَارِبُوهُمْ حَتَّى يَحَارِبُوكُمْ، فَإِنْ حَارَبُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ. وَحِجَّتُهُمْ قَوْلُهُ: (وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ)، (وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً). وَحِجَّةٌ أُخْرَى؛ وَهِيَ: أَنَّ الْقِتَالَ إِنَّمَا يُؤْمَرُ بِهِ الْأَحْيَاءُ، فَأَمَّا الْمَقْتُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُقَاتِلُونَ فَيُؤْمَرُوا بِهِ، وَإِذَا قُرئَ: (وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقْتُلُوكُمْ فِيهِ) كَانَ ظَاهِرُهُ أَمْرًا لِلْمَقْتُولِ بِقَتْلِ الْقَاتِلِينَ، وَذَلِكَ مُحَالٌ، إِذَا حَمَلَ عَلَى ظَاهِرِهِ»⁵.

¹ يُنظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص302.

² ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص94.

³ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص128.

⁴ الألويسي، روح المعاني، ج1، ص471.

⁵ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص128.

الموضع الخامس عشر: قوله ﷺ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: 214].

- 1- محلُّ الخلاف كلمة (يقول).
- 2- فقد قرأها (يَقُولُ) بالرفع، نافع فقط.
- وقرأها بقيَّةُ العشرة (يَقُولَ) بالنصب¹.
- 3- وحجَّة من (رفع)؛ أَنَّ (يَقُولُ) «بمعنى (قَالَ الرَّسُولُ) على الماضي، وَلَيْسَتْ على المُسْتَقْبَل وَإِنَّمَا يُنْصَبُ من هَذَا الْبَابِ مَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا؛ مثل قَوْلِهِ: (أفأنت تكره النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)، (حَتَّى يَأْتِي وَعَدَ اللهُ). فَرَفَعَ (يَقُولُ)؛ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ مَاضٍ»².
- أي أنه على حكاية الحال التي كان عليها الرسول وصحبه؛ إذ الفعلان جميعًا قد مضيا (فعل الزلزلة وفعل القول)، وما بعد (حتى) إنما هو دالٌّ على حالٍ محكيَّةٍ قد انقضت³.
- وحجَّة من قرأ (حتى يقول) بالنَّصْب؛ أنه «جعل (حتى) غاية للزلزلة، فنصبت بمعنى (إلى أن)، والتقدير: (وزلزلوا إلى أن قال الرسول)؛ فجعل (قول الرسول) غاية لخوف أصحابه، أي: لم يزلوا خائفين إلى أن قال الرسول»⁴.
- قال ابنُ خالويه رحمه الله (ت: 370هـ): «وتلخيص ذلك: أن من رفع الفعل بعد (حتى) كان بمعنى: الماضي، ومن نصبه كان بمعنى: الاستقبال. وأضمرت له عند البصريين مع حتى (أن)، لأنها من عوامل الأسماء، فأضمروا مع الفعل ما يكون به اسما»⁵.

¹ يُنْظَر: ابن الجزري، النشر، ج 2، ص 227.

² ابن زنجلة، حجة القراءات، ص 131.

³ يُنْظَر: مكِّي، الكشف، ج 1، ص 290.

⁴ المصدر نفسه، الصفحة ذاتها.

⁵ ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص 96.

فائدة: قال أبو علي الفارسي رحمه الله: «(حتى) إذا رفع الفعل بعدها، حرفٌ؛ يصرف الكلام بعدها إلى الابتداء، وليست العاطفة ولا الجارّة، وهي - إذا انتصب الفعل بعدها - الجارّة للاسم، وينتصب الفعل بعدها بإضمار (أن)، كما ينتصب بعد اللام بإضمارها». الحجة للقراء السبعة، ج 2، ص 307.

الموضع السادس عشر: قوله ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: 219].

- 1- محلُّ الخلاف كلمتا (كبيرٌ، والعفو).
- 2- أمَّا (كبير) فقد قرأها (كثيرٌ) بالثاء المثلثة، حمزة والكسائي. وقرأها بقیة العشرة (كبيرٌ) بالباء الموحدة. - وأمَّا (العفو)؛ فقد قرأها (العَفْوُ) بالرفع، أبو عمرو فقط. وقرأها بقیة العشرة (العَفْوُ) بالنَّصب¹.
- 3- أمَّا من قرأ (كبير) بالباء الموحدة، فلنقله سبحانه بعدها: ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ولم يقل: (أكثر)، حتى يتفق أول الكلام وآخره. ثم إنَّ الاستعمال القرآني للذنوب الموبقة لفظ (الكبير والكبائر). قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ﴾، والخمر والميسر من الموبقات، فكان وصف إثمها بـ(الكبير) أولى². - ومن قرأ (كثير) بالثاء المثلثة؛ فلأن الله ﷻ ذكر أنه تنجر عنها أنواع من الآثام؛ من السب التخليط، والعداوة والبغضاء، والتفريط في الفرائض، وغيرها، فكان وصفها بالكثرة أنسب. كما أنَّ مقابلتها بلفظ الجمع في (ومنافع للناس)، يرجح (كثير)، حتى تكون الكثرة مقابلة للجمع³.

قال مكِّي رحمه الله (ت: 437هـ): «القراءتان حسنتان متداخلتان؛ لأن القراءة بالثاء مُرادٌ بها العِظْمُ، ولا شك أن ما عظم فقد كثر، وقد كبير»⁴. - وأمَّا كلمة (العفو)؛ فمن قرأها بالرفع؛ فلأنه قدَّر الرفع في السؤال، فجعله كذلك في الجواب، وشرحه: أن قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾، جعل (ما) اسم استفهام مبتدأ، و(ذا) اسما موصولا بمعنى الذي، خبرا، والمعنى: أيُّ شيء الذي تنفقونه، ف(ما) مبتدأ، و(الذي) خبرها. وعلى

¹ يُنظر: ابن الجزري، النشر، ج2، ص227.

² يُنظر: ابن زنجلة، حجة القراءات، ص133.

³ يُنظر: مكِّي، الكشف، ج1، ص291. و: ابن زنجلة، حجة القراءات، ص133.

⁴ مكِّي، الكشف، ج1، ص292.

ذلك ينبغي أن يأتي الجواب مرفوعاً أيضاً في جملة اسمية من مبتدأ وخبر؛ والتقدير: (الذي تنفقونه العفو)، فيكون مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أُنزِلَ رُبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [النحل:34]، تقديره: أي شيء الذي أنزل ربكم؟ قالوا: الذي أنزله أساطير الأولين؛ فأتى الجواب على نحو السؤال في الإعراب والإضمار.

- ومن قرأ (العفو) بالنصب؛ فعلى أن (ماذا) كلها كلمة واحدة، في محل نصب مفعول به (ينفقون)، فلزم أن يأتي الجواب كذلك بالنصب، بتقدير فعل يدل عليه الأول، ويصبح التقدير: ويسألونك أي شيء ينفقون؟ قل: ينفقون العفو. فيكون مثل قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ [النحل:30]؛ والتقدير: قالوا: أنزل خيراً¹.

قال ابن جرير رحمه الله (ت:310هـ): «وبأي القراءتين قرئ ذلك، فهو عندي صواب، لتقارب معنيهما، مع استفادة القراءة بكل واحدة منهما»².

¹ يُنظر: ابن جرير، جامع البيان، ج4، ص346-347. و: مكّي، الكشف، ج1، ص292-293.

² ابن جرير، جامع البيان، ج4، ص347.